الأمم المتحدة

A/55/986–S/2001/575

الجمعية العامة
مجلس الأمن

Distr.: General
8 June 2001
Arabic
Original: English

الجمعية العامة
الدورة الخامسة والخمسون
البند ٦٤ من جدول الأعمال
مسألة قبرص

مجلس الأمن
السنة السادسة والخمسون

رسالة مؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠١ موجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل رفقه رسالة مؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١ موجهة إليكم من سعادة السيد آيتوغ بلومر، ممثل الجمهورية التركية لشمال قبرص (انظر المرفق).

وأكون ممتنا لكم لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفهما وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ٦٤ من جدول الأعمال، ووثائق مجلس الأمن.

(توقيع) أوميت باماير
السفير
الممثل الدائم

180601 180601 01-40455 (A)
0140455

مرفق الرسالة المؤرخة ٦ حزيران/يونيه ٢٠٠١ الموجهة إلى الأمين العام من الممثل الدائم لتركيا لدى الأمم المتحدة

يشرفني أن أحيل طيه صورة عن الرسالة المؤرخة ٣١ أيار/مايو ٢٠٠١ الموجهة إليكم من فخامة السيد رؤوف دنكتاش، رئيس الجمهورية التركية لشمال قبرص، بصدد القرار الذي اتخذته مؤخرا المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بشأن الطلب الذي تقدمت به الإدارة القبرصية اليونانية (انظر الضميمة).

وأكون ممتنا لكم لو تفضلتم بتعميم هذه الرسالة ومرفقها بوصفها وثيقة من وثائق الجمعية العامة، في إطار البند ٦٤ من جدول الأعمال، ووثائق مجلس الأمن.

(توقيع) آيتوغ بلومر
ممثل الجمهورية التركية لشمال قبرص

ضميمة

بالإشارة إلى القرار الذي اتخذته المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان في ١٠ أيار/مايو ٢٠٠١ بشأن الطلب الذي تقدمت به الإدارة القبرصية اليونانية لجنوب قبرص ضد تركيا، أشعر أن واجبي يحتم علي أن ألفت كريم عنايتكم إلى الآثار الخطيرة لهذا التطور على الجهود التي تبذلونها وعلى احتمالات المصالحة في الجزيرة.

لقد خلصت المحكمة إلى أن تركيا، بسبب قرارات وإجراءات معينة اتخذتها سلطات الجمهورية التركية لشمال قبرص، انتهكت بعض مواد الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان. وكما تدركون جيدا، فإن تركيا لم تنتهك حقوق الإنسان في قبرص بل حمت ولا تزال تحمي، بصفتها القوة الضامنة، حقوق الإنسان الأساسية في الجزيرة، وبفضل تركيا لم تسفك الدماء في قبرص منذ ٢٧ عاما مضت. علاوة على ذلك، فإنه ليس لتركيا صلاحيات في أراضي الجمهورية التركية لشمال قبرص – فهذه دولة مستقلة ذات سيادة ولها أجهزتها التنفيذية والتشريعية والقضائية. ولهذا فإن الجمهورية التركية لشمال قبرص هي التي كان ينبغي أن تكون طرفا في الدعوى أمام المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان.

وعلى غرار ما جرى في بعض الحالات السابقة، ولا سيما في قرار لوازيدو، فإن هذا القرار الصادر عن المحكمة لا يأخذ في الحسبان الحقائق والطابع الشرعي في قبرص، وهو ينطلق من اعتبارات سياسية. وهذه القرارات التي تصدرها المحكمة وتعتبر فيها الجمهورية التركية لشمال قبرص غير موجودة لا تغير من حقيقة أن هناك في الجزيرة شعبان متساويان ذوا سيادة ولكل منهما دولته. وهذا القرار سيزيد، قبل كل شيء، من تشجيع الإدارة القبرصية اليونانية على التعنت ويجعل مسألة قبرص أعسر حلا. ومن الجدير بالذكر أنه في أعقاب اتخاذ هذا القرار قام الزعيم القبرصي اليوناني غلافكوس كليريدس فورا بإعلان ما يلي: ''لقد أعطتنا المحكمة بهذا القرار سلاحا قويا في المفاوضات''(الصحيفة القبرصية اليونانية الصادرة بالإنكليزية Cyprus Mail، بتاريخ ١٢ أيار/مايو ٢٠٠١).

وأضاف السيد كليريدس بروح الابتهاج: ''بات لدينا الآن قرار رسمي من المحكمة الأوروبية ينص على أن ما يريده دنكتاش، أي حرمان اللاجئين من حقهم في العودة إلى منازلهم يمثل انتهاكا للاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان''.(Cyprus Mail، ١٢ أيار/مايو ٢٠٠١).

إن النتائج السلبية لهذا القرار أصبحت واضحة أصلا. وتدل التصريحات الصادرة عن القيادة القبرصية اليونانية أنه في ضوء قرار المحكمة فإن الجانب القبرصي اليوناني ليس مستعدا لتقبل أي صيغة حل وسط لا تضمن للقبارصة اليونان ''حق العودة'' إلى قبرص الشمالية.

وبهذا المعنى، ''رسم '' السيد كلريدس مؤخرا ما يلي: ''حل مسألة قبرص يجب أن يكون متماشيا مع قرار المحكمة'' (Cyprus Mail، ١٩ أيار/مايو ٢٠٠١).

بل إن، الصحافة القبرصية اليونانية ذكرت أن السيد كلريدس من المتوقع أن يوجه رسالة يطلب فيها إليكم ''أن تمتثل أي خطة تعدها الأمم المتحدة لقبرص لقرار المحكمة'' (Cyprus Weekly، ١٨-٢٤ أيار/مايو ٢٠٠١).

وبالمثل، صرح رئيس الحزب الديمقراطي السيد تاسوس بابادوبولوس أن الإدارة القبرصية اليونانية ينبغي أن تطلب رسميا إلى الأمانة العامة للأمم المتحدة تعديل أوراق الأمم المتحدة الغفل التي قدمت خلال خمس جولات من محادثات عن قرب طبقا للنتائج التي توصلت إليها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان (تقرير نشرته الصحيفة القبرصية اليونانية Alithia ، ١٩ أيار/مايو ٢٠٠١).

وفي تلك الأثناء، صرح زعيم الحزب الشيوعي (الحزب التقدمي للشعب العامل) السيد ديميترس كريستوفياس، بلهجة استفزازية خلال مهرجان سياسي بما يلي:

''نحن الليلة أقرب من أي وقت مضى إلى أرض كورينيا المحبوبة'' (الصحافة القبرصية اليونانية، ١٩ أيار/مايو ٢٠٠١).

فإذا ثابرت الإدارة القبرصية اليونانية بالفعل في إساءة استعمال المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان ونجحت بانتزاع قرارات بغية تغيير البارامترات المقررة تغييرا يخدم مصلحتها، فلسوف يتعذر التحضير لمفاوضات ذات معنى تؤدي إلى التوصل إلى تسوية مقبولة ودائمة من قِبل الطرفين.

فالمحكمة بقرارها وجهت ضربة قاصمة إلى جهودكم، لأنه ييسر محاولات الجانب القبرصي اليوناني إملاء جوهر اتفاق محتمل، والمساس بقدرة الطرفين على إجراء مفاوضات حرة بشأن المسائل الأساسية.

ويجب أن يكون واضحا أن غرض الإدارة القبرصية اليونانية من عرض طلبات على المحكمة ليس الانتصاف من أي تظلم حقيقي وإنما استغلال مركزها غير القانوني بصفتها ما يدعى بـ ''حكومة جمهورية قبرص''. وتحقيقا لهذا الغرض، وبمعزل عن الحفاظ على الأمل الكاذب بعودة المشردين القبارصة اليونانيين إلى الشمال، فإن الجانب القبرصي اليوناني يسيئ أيضا استخدام المسألة الإنسانية الصرفة ''للأشخاص المفقودين'' ويشوه تشويها كاملا حالة القبارصة اليونانيين الذين يعيشون في جمهورية تركيا لشمال قبرص.

أما فيما يتعلق بقرار المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان بشأن ''منازل وممتلكات المشردين''، فإن الطرف القبرصي التركي أكد مرارا أن المطالبة المتبادلة بالممتلكات تشكل إحدى المسائل الأساسية التي يمكن معالجتها وتسويتها بين الطرفين في إطار اتفاق شامل. وتنبغي الإشارة إلى أن أحد البارامترات المتفق عليها خلال المراحل السابقة للمحادثات التي رعتها الأمم المتحدة كانت تتمثل في أن الطريقة الواقعية والإنسانية الوحيدة، في ظل الظروف الخاصة لقبرص، لحل هذه المسألة، كانت ولا تزال من خلال التبادل و/أو التعويض العام. ومن الجدير بالذكر في هذا الخصوص أنه خلال المناقشات التي جرت بشأن ''مجموعة الأفكار'' التي طرحتها الأمم المتحدة في عام ١٩٩٢، استدعي المستشار القانوني للأمم المتحدة لإعطاء رأيه القانوني بشأن مسألة المطالبات المتبادلة للممتلكات. وقد أعطى المستشار القانوني آنذاك كارل – أوجست فلايشهاور رأيه فأفاد بأن هناك عدة طرق للاعتراف بحق الملكية واحترامه. أحدها التعويض، ولكنه ليس الطريق الوحيد. إذ يمكن أيضا الاعتراف بحق الملكية واحترامه من خلال تبادل الممتلكات و/أو التعويض. وهذا المبدأ، الذي أيد الموقف القبرصي التركي، أيدته أيضا الأمم المتحدة و لم يعترض عليه الزعيم القبرصي اليوناني آنذاك السيد جورج فاسيليو. في تلك المرحلة، إذ أنه أدمج لاحقا في ''مجموعة الأفكار'' باعتباره المبدأ الذي ستحل المسألة بمقتضاه. بيد أن قرار المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان يتجاهل هذا المبدأ الأساسي من خلال تأييد حق عودة المشردين القبارصة اليونانيين بصرف النظر عن عملية الأمم المتحدة المستمرة منذ وقت طويل والحقائق السائدة في الجزيرة.

ويتجاهل القرار أيضا حقيقة أن الطرفين في قبرص يفصل بينهما ''خط أخضر'' منذ عام ١٩٦٣، وترتيب لوقف إطلاق النار منذ عام ١٩٧٤، تم التوصل إليه برعاية الأمم المتحدة. علاوة على ذلك، فإن القرار يتجاهل حقيقة أن المنطقة العازلة المعترف بها دوليا والتي تخضع لسيطرة قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص قد أنشئت بين إقليمي الجمهورية التركية لشمال قبرص والإدارة القبرصية اليونانية. والقرار يستخف أيضا بحقيقة أن إعادة التجميع الطوعية للسكان القبارصة الأتراك والقبارصة اليونان بموجب اتفاق تبادل السكان لعام ١٩٧٥ جرى بموافقة الطرفين، وبمساعدة الأمم المتحدة. ومضامين هذا الاتفاق واضحة ومنطقية. فإضافة إلى البارامتر المحدد المتمثل في ثنائية المنطقة، والذي اتخذ الآن طابع دولتين، فإنه يفترض مسبقا تسوية مطالبات الأملاك المتبادلة من خلال التبادل و/أو التعويض المتبادل. وتبرهن صعوبة الجانب القبرصي اليوناني في قبول اتفاق التبادل الطوعي للسكان والنتائج الحتمية المترتبة عليه (الوجود الجغرافي والسياسي المنفصل لشعبين) أنه غير مستعد للمصالحة.

وكما لفتنا كريم انتباهكم مرارا، فإن الطرف القبرصي اليوناني، بتشجيع من الموقف المتحيز والخاطئ للاتحاد الأوروبي بشكل خاص، أدار ظهره لمفهوم تسوية تقوم على منطقتين. وبدأوا يتحدثون منذئذ عن ''اتحاد على النمط الألماني'' لا تفرض فيه حدود أو أنظمة على حرية التنقل أو الاستيطان أو حق الملكية. وهذا الأمر يستخف بمبدأ المنطقتين، والذي تطور إلى حالة قامت بها دولتان، وهذا يمثل وصفة واضحة للعودة إلى الماضي، وحلول كارثة في آخر الأمر. ولا ينبغي أن ننسى أن ألمانيا كانت أمة منقسمة وفق خطوط أيدلوجية خلال الحرب الباردة، بينما هناك في قبرص شعبان كانا ينتميان دائما إلى أمتين مختلفتين.

والاستنتاج الذي وصلت إليه المحكمة بشأن ''الأوضاع الحياتية للقبارصة اليونان في قبرص الشمالية'' هو استنتاج لا مبرر له على الإطلاق بدليل التقارير غير المتحيزة، كالتقارير المتعاقبة الصادرة عن وزارة الخارجية الأمريكية بشأن ممارسات حقوق الإنسان في قبرص، مما يؤكد احترام حقوق الإنسان في الجمهورية التركية لشمال قبرص.

و لم تدخر السلطات القبرصية التركية منذ البداية أي جهد لتخفيف حدة الصعوبات التي قد يواجهها القبارصة اليونان، ولا سيما بسبب عيشهم بعيدا عن جاليتهم. وتكفل سلطات الجمهورية التركية لشمال قبرص سلامتهم بالتعاون مع قوة الأمم المتحدة لحفظ السلام في قبرص. ويتمتع جميع القبارصة اليونان في الجمهورية التركية لشمال قبرص بنفس الحقوق والتسهيلات التي يتمتع بها غيرهم من المقيمين. ولهذا فإن مستويات المعيشة للقبارصة اليونان مساوية لمستويات معيشة القبارصة الأتراك في المنطقة. أما الصعوبات الوحيدة التي قد يواجهها القبارصة اليونان فلا يعود سببها إلى سياسات السلطات القبرصية التركية، كما تزعم الإدارة القبرصية اليونانية، وإنما بسبب الحظر الشامل الذي تفرضه الإدارة ذاتها على الجمهورية التركية لشمال قبرص. ومن دواعي الأسف البالغ أن الإدارة القبرصية اليونانية تستخدم هؤلاء الناس كبيدق سياسي من خلال تهيأتهم تهيئة نفسية لقبول ما يوصفون به بأنهم ''مستعبدون'' في قبرص الشمالية. ويبدو من قرار المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أنها لم تراع التدابير المتعاقبة التي اتخذتها الجمهورية التركية لشمال قبرص وكان آخرها في ٥ أيار/مايو ٢٠٠٠، فيما يتعلق بالأوضاع المعيشية للقبارصة اليونان الذين يعيشون في قبرص الشمالية، وهي الأوضاع التي عكستها التقارير ذات الصلة للأمين العام.

وفيما يتعلق باستنتاج المحكمة بشأن ''حقوق الأشخاص المفقودين القبارصة اليونان وأقاربهم''، فإنه ينبغي التأكيد على أن الهيئة المناسبة بل الهيئة الوحيدة المختصة ''لإجراء تحقيق فعال لمعرفة مكان وجود الأشخاص المفقودين القبارصة اليونان ومصيرهم'' هي اللجنة

الثلاثية المستقلة المعنية بالأشخاص المفقودين في قبرص والمنشأة في عام ١٩٨١ بموجب قرار من الأمم المتحدة، بناء على ولاية متفق عليها، وبعد مفاوضات جرت بين الطرفين بواسطة المساعي الحميدة للممثل الخاص للأمين العام في قبرص. ومن الواضح أيضا بناء على تشكيل اللجنة التي تضم عضوا قبرصيا تركيا واحدا، وعضوا قبرصيا يونانيا واحدا وعضوا ثالثا محايدا رشحته لجنة الصليب الأحمر الدولية وعينه الأمين العام، أن تركيا ليست طرفا في هذه القضية. وإذ يدرك الجانب القبرصي اليوناني لهذه الحقيقة كامل الإدراك، فإن إصراره على تصوير تركيا وكأنها طرف في المسألة لا يخدم سوى عرقلة عمل اللجنة المعنية بالمفقودين في قبرص وبالتالي فإنه يشكل عقبة في طريق قيامها بولايتها.

ومن المؤسف جدا أن الجانب القبرصي اليوناني يسيئ لمسألة ''الأشخاص المفقودين''، والتي هي مسألة إنسانية صرفة، لأغراض الدعاية السياسية. وخلال كل هذه السنوات ضُللت الأسر عن عمد لتظن بأن أحباءها ''سجناء'' في تركيا. وليست نية القبارصة اليونان بشأن هذه المسألة معرفة مصير ''المفقودين''، بل مواصلة الدعاية الكاذبة التي يروجونها منذ سنوات كثيرة حول هذه المسألة. وتنبغي الإشارة إلى أنه بعد سلسلة من الاكتشافات المثيرة في قبرص الجنوبية بشأن حالات ما يُدعى بـ ''أشخاص مفقودين'' ظلوا على قائمة المفقودين رغم معرفة أنهم قتلوا خلال أحداث عام ١٩٧٤، اعترف وزير الخارجية القبرصي اليوناني لوانيس كاسوليدس بأن الإدارة القبرصية اليونانية ''مدينة باعتذارات كثيرة'' لأقارب ''المفقودين''. وردت امرأة قبرصية يونانية على السيد كاسوليدس في رسالة من سطرين جاء فيها: ''بعد ٢٥ عاما لا يكفي الاعتذار'' (Sunday Mail، ٦ حزيران/يونيه ١٩٩٩). واعترف أيضا وزير الدفاع القبرصي اليوناني سوكراتيز هاسيكوس ''بأن هناك أخطاء وثغرات في مسألة المفقودين'' (Cyprus Mail، ١٠ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٩).

ومن الواضح أنه لا يمكن اعتبار قرار المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان مجرد حكم قانوني بشأن جوانب واضحة لحقوق الإنسان. وأبعاده السياسية مرتبطة ارتباطا وثيقا بالجوانب الأساسية لمسألة قبرص. وقرار المحكمة الذي اتخذ بمعزل عن التاريخ الطويل لعملية الأمم المتحدة أدى فقط إلى تعقيد البحث عن المصالحة في الجزيرة. ومن الواضح أن تنفيذ هذا الحكم يعني العودة إلى فترة ما قبل عام ١٩٧٤، وهذا أمر غير وارد على الإطلاق.

ونحن نرجو ونأمل أن تزودوا السلطات المختصة في مجلس أوروبا بالمعلومات اللازمة التي تعكس الحقائق التاريخية والقانونية والسياسية في الجزيرة حتى لا يسمح للجانب القبرصي اليوناني بإساءة استخدام النظام القضائي الأوروبي ليضر بجهودكم الرامية إلى تحقيق المصالحة

في الجزيرة. وفي ضوء ما سبق، فإننا نأمل في أن تبذلوا أقصى جهودكم لإقناع الجانب القبرصي بضرورة الكف عن اللجوء إلى المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان وغيرها من المحافل، على أمل أن يملي شروط تسوية محتملة بناء على المقررات غير المدروسة والقرارات التي حصل عليها من جانب واحد.

(توقيع) رؤوف دنكتاش
الرئيس